

٥١ - كتاب العلل

قَالَ أَبُو عِيْسَى : جَمِيعُ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنَ الْحَدِيثِ فَهُوَ مَعْمُولٌ بِهِ ، وَقَدْ أَخَذَ بِهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مَا خَلَا حَدِيثَيْنِ : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْمَعْمَرِ بِالْمَدِينَةِ ، وَالْمَقْرَبِ وَالْمِثَاءِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَتْرٍ وَلَا مَطَرٍ . وَحَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا شَرِبَ الظَّمْرَ فَاجْلِدُوهُ ، فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ . وَقَدْ بَدَأْنَا عِلَّةَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا فِي الْكِتَابِ .

قَالَ : وَمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْ اخْتِيَارِ الْفُقَهَاءِ .  
فَمَا كَانَ مِنْهُ مِنْ قَوْلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ فَأَكْثَرُهُ مَا حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ ابْنُ عُمَانَ الْكُوفِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ . وَمِنْهُ مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو الْفَضْلِ مَكْتُومُ بْنُ الْعَبَّاسِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُسُوفٍ الْفَرَّيْبِيُّ عَنْ سُفْيَانَ .

وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ قَوْلِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَأَكْثَرُهُ مَا حَدَّثَنَا بِهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيْسَى الْقَزَّازُ عَنْ مَالِكِ ابْنِ أَنَسٍ .

وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ أَبْوَابِ الصَّوْمِ فَأَخْبَرَنَا بِهِ أَبُو مُصَنَّبِ الْمَدِينِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . وَمِنْهُ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ مُوسَى بْنُ حِرَّامٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ الْقَنْصِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ .

وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ قَوْلِ ابْنِ الْمُبَارَكِ فَهُوَ مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَحْمَدُ

ابن عبد الأعلى عن أصحاب ابن المبارك عن ابن المبارك. ومينه ما روى عن ابن وهب محمد بن مزاحم عن ابن المبارك. ومينه ما روى عن علي بن الحسن عن عبد الله. ومينه ما روى عن عبدان عن سفيان ابن عبد الملك عن ابن المبارك. ومينه ما روى عن حبان بن موسى عن ابن المبارك. ومينه ما روى عن وهب بن زئمة عن فضالة النسوي عن عبد الله بن المبارك. وله رجال مسلمون سوى من ذكرنا من ابن المبارك.

وما كان فيه من قول الشافعي فأكثره ما أخبرنا به الحسن بن محمد الزعفراني الشافعي.

وما كان من الوضوء والصلاة فحدثنا به أبو الوليد المكي عن الشافعي.

ومينه ما حدثنا به أبو إسحاق الترمذي حدثنا يوسف بن يحيى القزويني البوبلي عن الشافعي وذكر منه أشياء عن الربيع عن الشافعي، وقد أجاز لنا الربيع ذلك وكتب به إلينا.

وما كان من قول أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم فهو ما أخبرنا به إسحاق بن منصور عن أحمد وإسحاق، إلا ما في أبواب الحج والديات والحدود التي لم أستمه من إسحاق بن منصور، وأخبرني به محمد بن موسى الأعمى عن إسحاق بن منصور عن أحمد وإسحاق. وبعض كلام إسحاق بن إبراهيم أخبرنا به محمد بن أنانج عن إسحاق، وقد بينا هذا على وجهه في الكتاب الذي فيه الآوقوف.

وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ ذِكْرِ الْمِلَلِ فِي الْأَحَادِيثِ وَالرِّجَالِ وَالتَّارِيخِ  
فَهُوَ مَا اسْتَخْرَجْتَهُ مِنْ كُتُبِ التَّارِيخِ ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ مَا نَاطَرْتُ بِهِ  
مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ . وَمِنْهُ مَا نَاطَرْتُ بِهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
وَأَبَا زُرْعَةَ ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ عَنْ مُحَمَّدٍ ، وَأَقْلَبُ شَيْءٍ فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
وَأَبِي زُرْعَةَ ، وَلَمْ أَرِ أَحَدًا بِالْعِرَاقِ وَلَا بِمَجْرَسَانَ فِي مَعْنَى الْعِلَلِ وَالتَّارِيخِ  
وَمَعْرِفَةِ الْأَسَانِيدِ كَثِيرًا أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَإِنَّمَا حَمَلْنَا عَلَى مَا بَيَّنَّا فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْ قَوْلِ  
الْفُقَهَاءِ وَعِلَلِ الْحَدِيثِ ، لِأَنَّا سَأَلْنَا عَنْ هَذَا فَلَمْ تَفْعَلْهُ زَمَانًا ثُمَّ قَمَلْنَا  
لِمَا رَجَوْنَا فِيهِ مِنْ مَنَفَعَةِ النَّاسِ ، لِأَنَّا قَدْ وَجَدْنَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأُمَّةِ  
تَكَلَّفُوا مِنَ التَّصْنِيفِ مَا لَمْ يُسَبِّحُوا إِلَيْهِ ، مِنْهُمْ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ،  
وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ  
وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، وَيَحْيَى  
ابْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، وَوَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
مَهْدِيٍّ ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ صَنَفُوا ، فَجَعَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ مَنَفَعَةً  
كَثِيرَةً ، فَارْجُوا لَهُمْ بِذَلِكَ التَّوَابِ الْجَزِيلِ عِنْدَ اللَّهِ إِمَّا نَفَعَ اللَّهُ بِهِ  
السُّلَمِينَ ، فَبِهِمُ الْقُدْوَةُ فِيمَا صَنَفُوا . وَقَدْ عَابَ بَعْضُ مَنْ لَا يَفْهَمُ عَلَى  
أَهْلِ الْحَدِيثِ الْكَلَامَ فِي الرِّجَالِ ، وَقَدْ وَجَدْنَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأُمَّةِ  
مِنَ التَّابِعِينَ قَدْ تَكَلَّمُوا فِي الرِّجَالِ ، مِنْهُمْ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ ، وَطَاوُسُ  
تَكَلَّمَ فِي مَقْبَدِ الْجَنَهِنِيِّ ، وَتَكَلَّمَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فِي طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ  
وَتَكَلَّمَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ وَعَامِرُ الشَّعْبِيُّ فِي الْخَارِثِ الْأَعْوَرِ .

وَهَكَذَا رَوَى عَنْ أَيُّوبَ السُّخْتِيَّانِيَّ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ ،  
 وَسُلَيْمَانَ التَّمِيمِيَّ ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ ، وَمَالِكَ  
 ابْنَ أَنَسٍ ، وَالْأَوْزَاعِيَّ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، وَيَحْيَى بْنَ سَمِيدِ الْقَطَّانِ ،  
 وَوَكَيْعَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ ، وَعَبْدَ رَيْمٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ  
 أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِي الرَّجَالِ وَضَعَفُوا .

وَأَمَّا حَمَاهُمْ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَنَا - وَافَهُ أَعْلَمُ - النَّصِيحَةُ لِلْمُسْلِمِينَ ،  
 لَا يُطْنُ بِهِمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا الطَّمَنَ عَلَى النَّاسِ أَوْ الْغَيْبَةَ ، إِنَّمَا أَرَادُوا عِنْدَنَا  
 أَنْ يُبَيِّنُوا ضَعْفَ هَؤُلَاءِ لِكُنِيَ يُعْرَفُوا ، لِأَنَّ بَعْضَهُمْ مِنَ الَّذِينَ  
 ضَعَفُوا كَانَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ ، وَبَعْضُهُمْ كَانَ مُتَهَمًا فِي الْحَدِيثِ ، وَبَعْضُهُمْ  
 كَانُوا أَصْحَابَ غَفْلَةٍ وَكَثْرَةِ خَطَايَا فَأَرَادَ هَؤُلَاءِ الْأَعْمَةَ أَنْ يُبَيِّنُوا أَحْوَالَهُمْ  
 شَفَقَةً عَلَى الدِّينِ وَتَدْمِينًا ، لِأَنَّ الشَّهَادَةَ فِي الدِّينِ أَحَقُّ أَنْ يُنْتَبَهَتْ فِيهَا  
 مِنَ الشَّهَادَةِ فِي الْحَقُوقِ وَالْأَمْوَالِ .

قَالَ : وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَمِيدِ  
 الْقَطَّانُ . حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : سَأَلْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَسُفْيَانَ وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ  
 وَسُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّجُلِ تَسْكُونُ فِيهِ تَهْمَةٌ أَوْ ضَعْفٌ ، أَسْكُتُ  
 أَوْ أَتَيْنَ ؟ قَالُوا : بَيْنَ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ النَّيْسَابُورِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ :  
 قِيلَ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ : إِنَّ أَنَا سَا يَجْلِسُونَ وَيَجْلِسُ إِلَيْهِمُ النَّاسُ  
 وَلَا يَشْتَأْهُوْنَ . قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ : كُلُّ مَنْ جَلَسَ جَلَسَ إِلَيْهِ  
 النَّاسُ ، وَصَاحِبُ السُّنَّةِ إِذَا مَاتَ أَحْيَا اللَّهُ ذِكْرَهُ ، وَالْمُبْتَدِعُ لَا يُذَكَّرُ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيبٍ. أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَمِّيِّ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ عَاصِمِ بْنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ لَا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَمَتِ الْفِتْنَةُ سَأَلُوا عَنِ الْإِسْنَادِ لِكَيْ يَأْخُذُوا حَدِيثَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَيَدْعُوا حَدِيثَ أَهْلِ الْبِدْعِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَانَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: الْإِسْنَادُ عِنْدِي مِنَ الدِّينِ، لَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ، فَلِذَا قِيلَ لَهُ مَنْ حَدَّثَكَ؟ بَقِيَ (١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ. أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى قَالَ: ذُكِرَ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْمُبَارَكِ حَدِيثٌ، فَقَالَ: نَحْتِاجُ لِهَذَا أَرْكَانٌ مِنْ آجِرٍ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: بَعْنِي أَنَّهُ ضَعِيفٌ إِسْنَادُهُ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ زَنْمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ تَرَكَ حَدِيثَ الْحَسَنِ بْنِ عِمْرَانَ وَالْحَسَنِ بْنِ دِينَارٍ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَسَدِيِّ وَمُتَّائِلَ بْنِ سُلَيْمَانَ وَعُمَانَ الْبُرَيْئِيَّ وَرَوْحَ بْنَ مُسَافِرٍ وَأَبِي شَيْبَةَ الرَّاسِطِيَّ وَعَمْرُو بْنَ ثَابِتٍ وَأَيُّوبَ بْنَ حُوَظٍ وَأَيُّوبَ بْنَ سُوَيْدٍ وَنَضْرَ بْنَ حَرْبٍ هُوَ أَبُو جَزْءٍ وَالْحَكَمَ وَحَبِيبَ الْحَكَمِ. رَوَى لَهُ حَدِيثَانِ فِي كِتَابِ الرَّافِعِيِّ ثُمَّ تَرَكَهُ وَقَالَ حَبِيبٌ لَا أَدْرِي.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَسَمِعْتُ عَبْدَانَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَرَأَ أَحَادِيثَ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، فَكَانَ أَخْبَرَهَا إِذَا أُنِيَ عَلَيْهَا أَعْرَضَ عَنْهَا وَكَانَ لَا يَذْكُرُهَا.

(١) لى بن حيران ما كنا .

قَالَ أَحْمَدُ : حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ قَالَ : سَمِعُوا الْعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ رَجُلًا يَتَّبِعُهُمْ فِي الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : لِأَنَّ أَقْطَعَ الطَّرِيقِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحَدِّثَ عَنْهُ .

قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ حِزَامٍ قَالَ : سَمِعْتُ بَرِيدَ بْنَ هُرْمُونَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْوِيَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو النَّخَعِيِّ الْكُوفِيِّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَازِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْذَبَ مِنْ جَابِرِ الْجُنْفِيِّ ، وَلَا أَفْضَلَ مِنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : وَسَمِعْتُ الْجَارُودَ يَقُولُ : سَمِعْتُ وَكِيمًا يَقُولُ : لَوْلَا جَابِرُ الْجُنْفِيِّ لَكَانَ أَهْلُ الْكُوفَةِ بِغَيْرِ حَدِيثٍ ، وَلَوْلَا حَمَّادٌ لَكَانَ أَهْلُ الْكُوفَةِ بِغَيْرِ فِقْهِ .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ : كُنَّا عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، فَذَكَرُوا مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ ، فَذَكَرُوا فِيهِ مَنْ بَغَضَ أَهْلَ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ ، فَقُلْتُ : فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثٌ ، فَقَالَ : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ . حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ عَبَادٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْقُبَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ آوَاهُ اللَّيْلُ إِلَى أَهْلِهِ ، قَالَ : فَقَضَيْتُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَقَالَ : اسْتَغْفِرُ رَبَّكَ ، اسْتَغْفِرُ رَبَّكَ : مَرَّتَيْنِ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : وَإِنَّمَا قَتَلَ هَذَا أَحَدُ بَنِي حَنْبَلٍ لِأَنَّهُ لَمْ يُصَدِّقْ هَذَا  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَمْفِ إِسْنَادِهِ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَعْرِفْهُ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَالْحِجَابُ بْنُ نَصِيرٍ يَصْمَعُ فِي الْحَدِيثِ ، وَعَبِيدُ اللَّهِ  
ابْنُ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الزُّطَّانُ جِدًّا فِي الْحَدِيثِ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : فَكُلُّ مَنْ رَوَى عَنْهُ حَدِيثٌ مِنْ بَيْتِهِمْ أَوْ يَصْمَفُ  
لِفَعْلِهِ وَكَثْرَةِ خَطْبِهِ ، وَلَا يَعْرِفُ ذَلِكَ الْحَدِيثُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ  
فَلَا يَحْتَجُّ بِهِ .

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ عَنِ الضُّعْفَاءِ ، وَبَيْنُوا أَحْوَالَهُمْ لِلنَّاسِ .  
حَدَّثَنَا إِزَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْذِرِ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،  
قَالَ لَنَا سُمَيَانُ الثَّوْرِيُّ : اتَّقُوا السَّكْبِيَّ ، فَقِيلَ لَهُ : فَإِنَّكَ تَرَوِي عَنْهُ  
قَالَ : أَنَا أَعْرِفُ صِدْقَهُ مِنْ كَذِبِهِ .

قَالَ : وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ . حَدَّثَنَا  
عَمَّانُ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ قَالَ : لَكُنَّ مَاتَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ اشْتَهَيْتُ كَلَامَهُ ،  
فَتَدَبَّرْتُهُ مِنْ أَصْحَابِ الْحَسَنِ فَأَنْبَتُ بِهِ أَبَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَرَأَهُ عَلَيَّ  
كُلَّهُ عَنِ الْحَسَنِ ، فَأَسْتَحِلُّ أَنْ أَرَوِي عَنْهُ شَيْئًا .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : فَدَرَوِي عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ  
الْأَئِمَّةِ ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ مِنَ الصَّمْفِ وَالغَفْلَةِ مَا وَصَفَهُ أَبُو عَوَّانَةَ وَغَيْرُهُ  
فَلَا تَعْتَبِرْ بِرِوَايَةِ النَّفَاتِ عَنِ النَّاسِ ، لِأَنَّهُ يُرَوَى عَنْ أَبِي سِيرِينَ قَالَ :  
إِنَّ الرَّجُلَ بِحَدَّثَنِي فَأَسْمَهُ ، وَلَسَكِنْ أَنَّهُمْ مَنْ قَوَّه .

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْتَنُ فِي وَثَرِهِ قَبْلَ الرَّكْعَةِ .

وَرَوَى أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْتَنُ فِي وَثَرِهِ قَبْلَ الرَّكْعَةِ . هَكَذَا رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ .

وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ هَذَا . وَزَادَ فِيهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ : وَأَخْبَرْتَنِي أُمِّي أَنَّهَا بَاتَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الرَّكْعَةِ قَبْلَ الرَّكْعَةِ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : وَأَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ وَإِنْ كَانَ قَدْ وَصِفَ بِالْعِبَادَةِ وَالْإِجْتِهَادِ فَهَذِهِ حَالُهُ فِي الْحَدِيثِ ، وَالْقَوْمُ كَانُوا أَصْحَابَ حِفْظِهِ ، فَرُبَّ رَجُلٍ وَإِنْ كَانَ صَالِحًا لَا يُتَمِّمُ الشَّهَادَةَ وَلَا يَحْفَظُهَا ، فَكُلُّ مَنْ كَانَ مِنْهُمَا فِي الْحَدِيثِ بِالْكَذِبِ أَوْ كَانَ مُنْفَلًا يُحْطَى الْكَثِيرَ ، فَالَّذِي اخْتَارَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِنَ الْأُمَّةِ أَنْ لَا يَشْتَمَلَ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ حَدَّثَ عَنْ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَمْرُهُمْ تَرَكَ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ .

أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ حِزَامٍ قَالَ : سَمِعْتُ صَالِحَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُغَاتِلِ السَّمَرَقَنْدِيِّ ، فَجَعَلَ يَرَوِي عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي شَدَّادٍ الْأَحَادِيثَ الطُّوَالَ الَّذِي كَانَ يَرَوِي فِي وَصِيَّةِ لُقْمَانَ وَقَتْلِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . وَمَا أَشْبَهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَخِي أَبِي مُغَاتِلِ : لِمَ لَا تَقُلُّ حَدَّثَنَا عَوْنٌ فَلَنْتَ لَمْ تَسْمَعْ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ : قَالَ : يَا بَنِي هُوَ كَلَامٌ حَسَنٌ .

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْخَدِيثِ فِي قَوْمٍ مِنْ جِلَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَضَمَّنُوهُمْ  
مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِمْ ، وَوَقَّعَهُمْ آخَرُونَ مِنَ الْأُمَّةِ بِجَلَالَتِهِمْ وَصِدْقِهِمْ وَإِنْ  
كَانُوا قَدْ وَهَمُوا فِي بَعْضِ مَارَوْوَا . قَدْ تَكَلَّمَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ  
فِي مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، ثُمَّ رَوَى عَنْهُ .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ الْقُدُوسِ بْنُ مُحَمَّدِ الْعَطَّارِ الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
الْمَدِينِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ قَالَ : تُرِيدُ  
الْقَمْرَ أَوْ تُشَدُّدُ ؟ فَقَالَ : لَا ، بَلْ أَشَدُّدُ . قَالَ لَيْسَ هُوَ يَمْنُ تُرِيدُ ،  
كَانَ يَقُولُ : أَشْيَاخُنَا أَبُو سَلَمَةَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ .

قَالَ يَحْيَى : وَسَأَلْتُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ فَيَدُ نَحْوِ  
مَا قُلْتُ . قَالَ عَلِيُّ : قَالَ يَحْيَى : وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو أَعْلَى مِنْ سَهْلِ بْنِ  
أَبِي صَالِحٍ ، وَهُوَ عِنْدِي فَوْقَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرَمَلَةَ . قَالَ عَلِيُّ : فَقُلْتُ  
يَحْيَى : مَا رَأَيْتُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرَمَلَةَ ؟ قَالَ : لَوْ شِئْتُ أَنْ أَلْقَهُ  
لَقَمَلْتُ : قُلْتُ : كَانَ يَتَّقَنُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ عَلِيُّ : وَلَمْ يَرَوْ يَحْيَى عَنْ شَرِيكِ ،  
وَلَا عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عِيَّاشٍ ، وَلَا عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ صُبَيْحٍ ، وَلَا عَنْ  
الْمُبَارَكِ بْنِ فَصَّالَةَ .

قَالَ أَبُو عِيَّاسٍ : وَإِنْ كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ قَدْ تَرَكَ الرِّوَايَةَ عَنْ  
هَؤُلَاءِ ، فَلَمْ يَبْرُكِ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ أَنَّهُ أَتَمَّهُمْ بِالْكَذِبِ وَلَسَكِنَّهُ تَرَكَهُمْ  
لِعَالِ حِفْظِهِمْ . ذُكِرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَى الرَّجُلَ يُحَدِّثُ  
عَنْ حِفْظِهِ مَرَّةً هَكَذَا وَمَرَّةً هَكَذَا ، لَا يَثْبُتُ عَلَى رِوَايَةٍ وَاحِدَةٍ تَرَكَهُ .  
وَقَدْ حَدَّثَ عَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَرَكَهُمْ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ عَبْدُ اللَّهِ

ابن المبارك ووكيع بن الجراح وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم  
من الأئمة .

قال أبو عيسى : وهكذا تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن  
أبي صالح ومحمد بن إسحاق ومحمد بن سلمة ومحمد بن عجلان ، وأشباه  
هؤلاء من الأئمة إنما تكلموا فيهم من قبل حفظهم في بعض ما رَوَوْا  
وقد حدث عنهم الأئمة .

حدثنا الحسن بن علي الخوافي . أخبرنا علي بن المديني قال : قال  
سفيان بن عيينة : كنا نعد سهيل بن أبي صالح ثبوتا في الحديث .  
حدثنا ابن أبي عمير قال : قال سفيان بن عيينة : كان محمد بن  
عجلان ثقة مأمونا في الحديث .

قال أبو عيسى : وإنما تكلم يعني بن سعيد القطان عندنا في رواية  
محمد بن عجلان عن سعيد القبري . أخبرنا أبو بكر عن علي بن عبد الله  
قال : قال يعني بن سعيد : قال محمد بن عجلان : أحاديث سعيد للقبري  
بعضها سعيد عن أبي هريرة وبعضها سعيد عن رجل عن أبي هريرة ،  
فاختلطت كل فصيحتها عن سعيد عن أبي هريرة ، وإنما تكلم يعني  
ابن سعيد عندنا في ابن عجلان لهذا .

وقد روى يعني عن ابن عجلان الكثير .

قال أبو عيسى : وهكذا من تكلم في ابن أبي ليلى ، إنما تكلم  
فيه من قبل حفظه . قال علي : قال يعني بن سعيد القطان : روى شعبة  
عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن

أبي أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم في العطاس . قال يحيى : ثم لقيت  
ابن أبي ليلى ، فحدثنا عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى  
عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قال أبو عيسى : ويروى عن ابن أبي ليلى نحو هذا غير شيء ، كان  
يروى شيئاً مرة هكذا ومرة هكذا ، يعني الإسناد وإنما جاء هذا من  
قبل حفظه ، وأكثر من مضي من أهل العلم كانوا يكتبون ، ومن  
كتب منهم إنما كان يكتب لهم بعد السماع .

وسمعت أحمد بن الحسن يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ابن  
أبي ليلى لا يحتج به ، وكذلك من تكلم من أهل العلم في مجالس  
سعيد وعبد الله بن لهيعة وغيرهم ، إنما تكلموا فيهم من قبل حفظهم  
وكثرة خطيئهم . وقد روى عنهم غير واحد من الأئمة ، فإذا انفرد  
أحد من هؤلاء بحديث ولم يتابع عليه لم يحتج به ، كما قال أحمد بن  
حنبل : ابن أبي ليلى لا يحتج به ، إنما عني إذا انفرد بالشئ ، وأشد  
عابكون هذا إذا لم يحفظ الإسناد ، فزاد في الإسناد أو نقص أو غير  
الإسناد أو جاء عما يتغير فيه اللفظ ، فأما من أقام الإسناد وحفظه  
وغير اللفظ فإن هذا واسع عند أهل العلم إذا لم يتغير اللفظ .

حدثنا محمد بن بشار . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا  
سماوية بن صالح عن العلاء بن الخارث عن مكحول عن وائلة  
ابن الأسقع قال : إذا حدثناكم على اللفظ فحسبكم .

حدثنا يحيى بن موسى . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ممر عن أيوب

هَنَ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : كُنْتُ أَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْ عَشْرَةِ اللَّفْظِ مُخْتَلِفٍ  
وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ  
ابْنِ هَوْنٍ قَالَ : كَانَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ وَالْحَسَنُ وَالشَّامِيُّ يَأْتُونَ بِالْحَدِيثِ  
حَلَّى الْمَعْنَى . وَكَانَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ وَرَسَاهُ بْنُ حَمَوَةَ  
يُمِيدُونَ الْحَدِيثَ حَلَّى حُرُوفِهِ .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْأَخْوَلِ  
قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ : إِنَّكَ تُحَدِّثُنَا بِالْحَدِيثِ ثُمَّ تُحَدِّثُنَا بِهِ  
حَلَّى غَيْرَ مَا حَدَّثْتَنَا . قَالَ : عَلَيْكَ بِالرَّمَاعِ الْأَوَّلِ .

حَدَّثَنَا الْجَارُودُ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صُبَيْعٍ عَنِ الْحَسَنِ  
قَالَ : إِذَا أَصَبْتَ الْمَعْنَى أَجْرَأَكَ .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ هَنَ صَيْفٍ هُوَ  
ابْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : أَهْمِصْ مِنَ الْحَدِيثِ إِنْ شِئْتَ ،  
وَلَا تَزِدْ فِيهِ .

حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حُرَيْثٍ . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ رَجُلٍ  
قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا سُهَيْبَانُ الثَّوْرِيُّ فَقَالَ : إِنْ قُلْتُ لَكُمْ أَنَا أَحَدُكُمْ  
كُلُّ مَا سَمِعْتُ فَلَا تُصَدِّقُونِي ، إِنَّمَا هُوَ الْمَعْنَى .

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ : سَمِعْتُ وَكَيْعًا يَقُولُ : إِنْ لَمْ يَكُنْ  
فَلَمَعَنِي وَاسِمًا فَقَدْ هَلَكَ النَّاسُ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : وَإِنَّمَا تَفَاوَضَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحِفْظِ وَالْإِنْفِاقِ وَالتَّنْبِثِ

عِنْدَ السَّمَاعِ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَسَلَمْ مِنَ الْخَطَايَا وَالْفَاطِمَةُ كَبِيرَةٌ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ  
مَعَ حِفْظِهِمْ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عِمَارَةَ بْنِ الْقَفَّاقِ .  
قَالَ : قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ : إِذَا حَدَّثْتَنِي فَحَدِّثْنِي عَنْ أَبِي زُرْعَةَ  
ابْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ ، فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي مَرَّةً بِحَدِيثٍ مِمَّنْ سَأَلْتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ  
بِسِنِينَ فَمَا أَخْرَمَ مِنْهُ حَرْفًا .

حَدَّثَنَا أَبُو حَاسِبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ  
عَنْ مُوسَى عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ : قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ مَا لِي سَأَلْتُ أَبَا الْجَدِّ  
أَتَمَّ حَدِيثًا مِنْكَ ؟ قَالَ : لِأَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ :  
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ : إِنِّي لَأَحَدُثُ بِالْحَدِيثِ فَمَا أَدْعُ مِنْهُ حَرْفًا .  
حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا  
مَعْمَرٌ قَالَ قَتَادَةُ : مَا سَمِعْتُ أَذْكَأَى شَيْئًا قَطُّ إِلَّا وَعَاهُ قَلْبِي .

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَزْرُمِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَنْصَرَ لِلْحَدِيثِ مِنَ الزُّهْرِيِّ .  
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ :  
قَالَ أَبُو الثَّغْبَيَانِيُّ : مَا عَلِمْتُ أَحَدًا كَانَ أَعْلَمَ بِحَدِيثِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ  
بَعْدَ الزُّهْرِيِّ مِنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنَا سُدَيْبَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ  
ابْنُ زَيْدٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمْرٍو يُحَدِّثُ إِذَا حَدَّثْتَهُ عَنْ أَبِي بِلَالٍ

تَرَكَهُ ، فَأَقُولُ : قَدْ سَمِعْتُهُ ، قَيِّقُولُ : إِنْ أُتِرْبَ أَعْلَمْنَا بِحَدِيثِ مُحَمَّدٍ  
بِابِ سَيِّدِينَ .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قُلْتُ لِيَعْنِي بْنِ صَعِيدٍ :  
أَيُّهُمَا أَتَبْتُ ؟ هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ أَمْ مِسْعَرٌ ؟ قَالَ : مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مِسْعَرٍ ،  
كَانَ مِسْعَرٌ مِنْ أَتَبْتِ النَّاسِ .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الْوَالِيدِ .  
قَالَ : سَمِعْتُ حَمَادَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : مَا خَالَفَنِي شُعْبَةُ فِي شَيْءٍ إِلَّا تَرَكَتُهُ .  
قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَحَدَّثَنِي أَبُو الْوَالِيدِ . قَالَ : قَالَ لِي حَمَادُ  
بِابِ سَلَمَةَ : إِنْ أَرَدْتَ الْحَدِيثَ فَمَلِّكَ بِشُعْبَةَ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ شُعْبَةُ . مَا رَوَيْتُ عَنْ  
رَجُلٍ حَدِيثًا وَاحِدًا إِلَّا أَتَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ ، وَالَّذِي رَوَيْتُ عَنْهُ  
عَشْرَةَ أَحَادِيثَ أَتَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرِ مَرَارٍ ، وَالَّذِي رَوَيْتُ عَنْهُ  
خَمْسِينَ حَدِيثًا أَتَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ثَمَانِينَ مَرَّةً ، وَالَّذِي رَوَيْتُ عَنْهُ مِائَةً  
مَاتَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ ، إِلَّا حَيَّانَ الْبَارِقِيِّ فَإِنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ هَذِهِ  
الْأَحَادِيثَ ثُمَّ مَدَّتْ إِلَيْهِ فَوَجَدْتُهُ قَدَّمَاتٍ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ .  
حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ : سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ : شُعْبَةُ ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ  
فِي الْحَدِيثِ .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ يَعْزِيَّ بْنَ صَعِيدٍ  
يَقُولُ : لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ شُعْبَةَ وَلَا بَعْدَاهُ أَحَدٌ مِنِّي ، وَإِذَا

خَالَفَهُ سُفْيَانُ أَخَذْتُ بِقَوْلِ سُفْيَانَ . قَالَ عَلِيٌّ : قُلْتُ : لِيَعْبِي أَبِيهِمْ  
أَحْفَظُ لِلْأَحَادِيثِ الطَّوَالِ : سُفْيَانُ أَوْ شُعْبَةُ ؟ قَالَ : كَانَ شُعْبَةُ أَمْرًا فِيهَا .  
قَالَ يَحْيَى : وَكَانَ شُعْبَةُ أَعْلَمَ بِالرِّجَالِ فَلَانَ عَنْ فَلَانَ ، وَكَانَ سُفْيَانُ  
صَاحِبَ أَبْوَابٍ .

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ :  
الْأُمَّةُ فِي الْأَحَادِيثِ أَرْبَعَةٌ : سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ،  
وَالْأَوْزَاعِيُّ ، وَحَدَّادُ بْنُ زَيْدٍ .

حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ : سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ :  
قَالَ شُعْبَةُ : سُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنِّي ، مَا حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ شَيْخٍ بِشَيْءٍ  
فَسَأَلْتُهُ إِلَّا وَجَدْتُهُ كَمَا حَدَّثَنِي ، سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ مُوسَى الْأَنْصَارِيَّ  
قَالَ : سَمِعْتُ مَعْنَانَ بْنَ عَيْسَى الْقَزَّازَ ، يَقُولُ : كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ  
يُشَدُّدُ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَاءِ وَالنَّاءِ وَنَحْوِهَا .

حَدَّثَنَا أَبُو عَيْسَى . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ  
قَاضِي الْمَدِينَةِ قَالَ : مَرَّ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَلَى أَبِي حَازِمٍ وَهُوَ جَالِسٌ  
فَجَازَهُ ، فَقِيلَ لَهُ لِمَ لَمْ تَجِيسْ ؟ فَقَالَ : إِنِّي لَمْ أَجِدْ مَوْضِعًا أَجْلِسُ  
فِيهِ ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَخُذَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَأَنَا قَائِمٌ .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ :  
مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ .

قَالَ يَحْيَى : مَا فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ أَصَحَّ حَدِيثًا مِنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ،  
كَانَ مَالِكٌ إِمَامًا فِي الْحَدِيثِ . سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ :  
سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ بَعِيْنِي مِثْلَ يَحْيَى بْنِ  
سَعِيدِ الْقَطَّانِ .

قَالَ أَحْمَدُ : وَسُئِلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ وَكَيْعٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ مَهْدِيٍّ فَقَالَ أَحْمَدُ : وَكَيْعٌ أَكْبَرُ فِي الْقَلْبِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ إِمَامٌ .  
سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نَبْهَانَ بْنَ صَفْوَانَ الشَّافِعِيَّ الْبَصْرِيَّ يَقُولُ :  
سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ : لَوْ حَلَفْتُ بَيْنَ الرَّحْمَنِ وَالْمَقَامِ لَحَلَفْتُ  
إِنِّي لَمْ أَرِ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : وَالْكَلَامُ فِي هَذَا وَالرَّوَايَةُ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ تَكَثَّرَتْ .  
وَإِنَّمَا بَيْنَنَا شَيْئًا مِنْهُ عَلَى الْإِخْتِصَارِ لِيُسْتَعْدَلَ بِهِ عَلَى مَنَازِلِ أَهْلِ الْعِلْمِ  
وَتَفَاضُلِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ مِنْ  
أَهْلِ الْعِلْمِ لِأَيِّ شَيْءٍ تَكَلَّمَ فِيهِ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : وَالْفِرَاءَةُ عَلَى الْعَالِمِ إِذَا كَانَ يَحْفَظُ مَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ  
أَوْ يُسَمِّكُ أَصْلَهُ فِيمَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ إِذَا لَمْ يَحْفَظْ ، هُوَ صَحِيحٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ  
مِثْلَ السَّمَاعِ .

حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا  
ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ فَقُلْتُ لَهُ : كَيْفَ  
أَقُولُ ؟ فَقَالَ : قُلْ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ  
ابْنِ وَائِلٍ عَنْ أَبِي عِصْمَةَ عَنْ بَرِيدِ النَّخَوِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ نَفَرًا قَدِمُوا

عَلَى ابْنِ مَقْبَسٍ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ يَكْتُبُ مِنْ كُتُبِهِ ، فَجَمَلَ بَقْرًا عَلَيْهِمْ فَيَقْدَمُ وَيُؤَخَّرُ ، فَقَالَ : إِنِّي بَلَغْتُ لِهَذِهِ الْمَصِيبَةِ فَأَقْرَأُوا عَلَيَّ ، فَإِنَّ إِنْزَارِي بِهِ كَقِرَاءَتِي عَلَيْكُمْ .

حَدَّثَنَا سُؤدِبُ بْنُ نَصْرِ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ مَنصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ : إِذَا نَاقَلَ الرَّجُلُ كِتَابَهُ آخَرَ فَقَالَ : أَرُوْهُ هَذَا عَنِّي فَلَهُ أَنْ يَرَوْهُ . وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ : سَأَلْتُ أَبَا عَاصِمٍ النَّبِيلَ عَنْ حَدِيثٍ فَقَالَ : أَقْرَأْ عَلَيَّ ، فَأُحْبِبْتُ أَنْ يَقْرَأَ هُوَ ، فَقَالَ : أَنْتَ لَا تُحِبُّزُ الْقِرَاءَةَ . وَقَدْ كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يُحِبُّزَانِ الْقِرَاءَةَ .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجَمْعِيُّ الْبَصْرِيُّ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ : مَا قُلْتُ حَدِيثًا فَهُوَ مَا سَمِعْتُ مَعَ النَّاسِ ، وَمَا قُلْتُ حَدِيثًا فَهُوَ مَا سَمِعْتُ وَحْدِي ، وَمَا قُلْتُ أَخْبَرَنَا فَهُوَ مَا قُرِئَ عَلَيَّ الْعَالِمُ وَأَنَا شَاهِدٌ ، وَمَا قُلْتُ أَخْبَرَنِي فَهُوَ مَا قَرَأْتُ عَلَى الْعَالِمِ . سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنَّى يَقُولُ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَاحِدٌ .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُضَمِّبِ الْمَدِينِيِّ فَقَرِئَ عَلَيْنَا بَعْضُ حَدِيثِهِ ، فَقُلْتُ لَهُ : كَيْفَ تَقُولُ ؟ فَقَالَ : قُلْ حَدَّثَنَا أَبُو مُضَمِّبٍ .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : وَقَدْ أَجَازَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْإِجَازَةَ : إِذَا أَجَازَ الْعَالِمُ لِأَحَدٍ أَنْ يَرُوِيَ لِأَحَدٍ عَنْهُ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ فَلَهُ أَنْ يَرُوِيَ عَنْهُ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ عَنْ  
 أَبِي جَبَلَةَ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ قَالَ : كَتَبْتُ كِتَابًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ :  
 أَرُوْبِهِ عَنْكَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ  
 الْوَاسِطِيُّ عَنْ عَوْفِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلْحَسَنِ : عِنْدِي بَعْضُ  
 حَدِيثِكَ أَرُوْبِهِ عَنْكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ إِنَّمَا يُعْرَفُ بِمَحْبُوبِ بْنِ الْحَسَنِ ،  
 وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأُمَّةِ .

حَدَّثَنَا الْجَارُودُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ صَرٍّ قَالَ : قَالَ : أَتَيْتُ الزُّهْرِيَّ بِكِتَابٍ ، فَقُلْتُ : هَذَا مِنْ حَدِيثِكَ  
 أَرُوْبِهِ عَنْكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ :  
 جَاءَ ابْنُ جُرَيْجٍ إِلَى هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِكِتَابٍ فَقَالَ : هَذَا حَدِيثُكَ أَرُوْبِهِ  
 عَنْكَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . قَالَ يَحْيَى : فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لَا أَذْرِي أَيُّهُمَا أَعْجَبُ  
 أَمْراً . قَالَ عَلِيُّ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ  
 عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ ، فَقَالَ ضَعِيفٌ ، فَقُلْتُ إِنَّهُ يَقُولُ أَخْبَرَنِي ، فَقَالَ لَا فِئْتَهُ ،  
 إِنَّمَا هُوَ كِتَابٌ دَفَعَهُ إِلَيْهِ .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : وَ الْحَدِيثُ إِذَا كَانَ مُرْسَلًا فَإِنَّهُ لَا يَصِحُّ وَ هَذَا  
 مَا كَرِهَ أَهْلُ الْحَدِيثِ ، قَدْ ضَعَّفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُجْرِبٍ أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ عُنْتَبَةَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ  
 قَالَ : سَمِعَ الزُّهْرِيَّ إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرَوَةَ يَقُولُ : قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
 فَقَالَ الزُّهْرِيُّ : فَاتَّلَكَ اللَّهُ يَا ابْنَ أَبِي فَرَوَةَ ، تَجِيئُنَا بِأَحَادِيثَ لَيْسَتْ  
 لَنَا خَطْمٌ <sup>(١)</sup> وَلَا أَرْمَةٌ .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ :  
 مُرْسَلَاتُ مُجَاهِدٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُرْسَلَاتِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ بكَثِيرٍ ،  
 كَانَ عَطَاءٌ يَأْخُذُ عَن كُلِّ ضَرْبٍ . قَالَ عَلِيُّ : قَالَ يَحْيَى : مُرْسَلَاتُ سَعِيدِ  
 ابْنِ جُبَيْرٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُرْسَلَاتِ عَطَاءِ .

قُلْتُ لِيَحْيَى : مُرْسَلَاتُ مُجَاهِدٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ مُرْسَلَاتُ طَاوُسٍ ؟  
 قَالَ : مَا أَقْرَبَهُمَا .

قَالَ عَلِيُّ : وَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : مُرْسَلَاتُ أَبِي إِسْحَاقَ عِنْدِي  
 شِبْهُ لَأَشْيَاءَ ، وَالْأَعْمَشُ وَالْقَيْسِيُّ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . وَمُرْسَلَاتُ ابْنِ  
 عُمَيْمَةَ شِبْهُ الرِّيحِ . ثُمَّ قَالَ : إِي وَاللَّهِ ، وَسُقْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ .

قُلْتُ لِيَحْيَى : فَمُرْسَلَاتُ مَالِكٍ ؟ قَالَ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ . ثُمَّ قَالَ يَحْيَى :  
 لَيْسَ فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ أَصَحُّ حَدِيثًا مِنْ مَالِكٍ .

حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ  
 يَقُولُ : مَا قَالَ الْحَسَنُ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِلَّا وَجَدْنَا لَهُ أَصْلًا إِلَّا حَدِيثَنَا أَوْ حَدِيثَيْنِ .

(١) الخطم : حبل يجعل في عنق البعير ليلحم به .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : وَمَنْ ضَمَفَ الرُّسْلَ فَإِنَّهُ ضَمَفَ مِنْ قَبْلِ أَنَّهُ هُوَ لِأَهْلِ الْأَعْمَةِ حَدَّثُوا عَنِ الثَّقَاتِ وَغَيْرِ الثَّقَاتِ ؛ فَإِذَا رَوَى أَحَدُهُمْ حَدِيثًا وَأَرْسَلَهُ لَعَلَّهُ أَخَذَهُ عَنْ غَيْرِ نَفَقَةٍ . قَدْ تَكَلَّمَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ فِي مَقْبَدِ الْجَنَّةِ ثُمَّ رَوَى عَنْهُ .

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ التَّزِيِّزِ الْعَطَّارُ . حَدَّثَنِي أَبِي وَعَمِّي قَالَا : سَمِعْنَا الْحَسَنَ يَقُولُ : إِيَّاكُمْ وَمَتَّبِعِدِ الْجَنَّةِ فَإِنَّهُ ضَالٌّ مُضِلٌّ .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : وَيُرْوَى عَنِ الشَّعْبِيِّ . حَدَّثَنَا الْحَرِثُ الْأَعْوَرُ وَكَانَ كَذَّابًا وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ ، وَأَكْثَرُ الْفَرَائِضِ الَّتِي تَرَوْنَهَا عَنْ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ هِيَ عَنْهُ . وَقَدْ قَالَ الشَّعْبِيُّ : الْحَرِثُ الْأَعْوَرُ عَلَّمَنِي الْفَرَائِضَ وَكَانَ مِنْ أَفْرَاضِ النَّاسِ .

قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ : أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ، لَقَدْ تَرَكَتُ لِي جَابِرَ الْجَنْفِيِّ يَقُولُهُ لَنَا حَكَى عَنْهُ أَكْثَرُ مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ ثُمَّ هُوَ يُحَدِّثُ عَنْهُ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : وَتَرَكَتُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ حَدِيثَ جَابِرِ الْجَنْفِيِّ وَقَدْ أَحْتَجَّ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالرُّسْلِ أَيْضًا .

حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ الْكُوفِيُّ . حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ طَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَابَانَ الْأَعْمَشِ قَالَ : قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ : أَسْنِدِي لِي مَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : إِذَا حَدَّثْتُكَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَهُوَ الَّذِي سَمِعْتُ ، وَإِذَا قُلْتُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَهُوَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مَنِ عَبْدِ اللَّهِ

قال أبو عيسى : وقد اختلف الأئمة من أهل العلم في تصنيف الرجال كما اختلفوا في سوي ذلك من العلم . ذكر من شعبة أنه ضعف أبا الزبير المكي وعبد الملك بن أبي سليمان وحكيم بن جبير وترك الرواية عنهم ، ثم حدث شعبة عن هو دون هؤلاء في الحفظ والعدالة . حدث عن جابر الجعفي وإبراهيم بن مسلم المجرى ومحمد بن عبيد الله المرزومي وغير واحد ممن يصفون في الحديث .

حدثنا محمد بن عمرو بن نهبان بن صفوان البصري . حدثنا أمية ابن خالد قال : قلت لشعبة : تدع عبد الملك بن أبي سليمان وتحدث عن محمد بن عبيد الله المرزومي ؟ قال نعم .

قال أبو عيسى : وقد كان شعبة حدث عن عبد الملك بن أبي سليمان ثم تركه ، ويقال إنما تركه لما تفرّد بالحديث الذي روى عن عطاء ابن أبي رباح عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الرجل أحق بشمته ينظر به وإن كان غائبا إذا كان طريقتهما واحدا . وقد ثبت عن غير واحد من الأئمة وحدثوا عن أبي الزبير وعبد الملك ابن أبي سليمان وحكيم بن جبير .

حدثنا أحمد بن منيع . حدثنا هشام : حدثنا حجاج وابن أبي ليلى عن عطاء بن أبي رباح قال : كنا إذا خرجنا من عند جابر بن عبد الله تذاكرنا حديثه وكان أبو الزبير أحفظنا للحديث .

حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي . حدثنا سفيان بن عيينة قال قال أبو الزبير : كان عطاء يقدمني إلى جابر بن عبد الله أحفظ لهم الحديث :

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبُوبَ السَّخَعِيَّانِي يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ وَأَبُو الزُّبَيْرِ وَأَبُو الزُّبَيْرِ ، قَالَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ بَقِيضُهَا .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : إِنَّمَا بَعْنِي بِدِ الْإِنْتَانِ وَالْحِفْظَ ، وَيُرْوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ : كَانَ سُفْيَانُ النَّوْرِيُّ يَقُولُ : كَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُدْيَانَ مِيْرَانَا فِي الْعِلْمِ .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَمِيْدٍ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ : تَرَكَهُ شُعْبَةُ مِنْ أَجْلِ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَى فِي الصَّدَقَةِ يَعْنِي حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَلَهُ مَا يُعْنِيهِ كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَوْشًا فِي وَجْهِهِ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا يُعْنِيهِ ؟ قَالَ خَشُونَ دِرْتَمَا أَوْ قَمِيْطًا مِنَ الدَّمِ .

قَالَ عَلِيٌّ : قَالَ يَحْيَى : وَقَدْ حَدَّثَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرِ سُفْيَانُ النَّوْرِيُّ وَزَائِدَةُ . قَالَ عَلِيٌّ : وَلَمْ يَرَ يَحْيَى بِحَدِيثِهِ بَأْسًا .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ النَّوْرِيِّ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرِ بِحَدِيثِ الصَّدَقَةِ . قَالَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُثْمَانَ صَاحِبُ شُعْبَةَ لِسُفْيَانَ النَّوْرِيِّ : لَوْ غَيَّرُ حَكِيمِ حَدَّثَ بِهَذَا ، فَقَالَ لَهُ سُفْيَانُ وَمَا لِحَكِيمِ لَا يُحَدِّثُ عَنْهُ شُعْبَةُ ؟ قَالَ نَعَمْ ، فَقَالَ سُفْيَانُ النَّوْرِيُّ : سَمِعْتُ زَبِيْدًا يُحَدِّثُ بِهَذَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ بَزِيدٍ .

قال أبو عيسى : وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن وإنما  
أردنا به حسن إسناده عندنا .

كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يهتم بالكذب  
ولا يكون الحديث شاذاً ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا  
حديث حسن .

وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث غريب فإن أهل الحديث  
يسنغريون الحديث لئلا .

رب حديث يكون غريباً لا يروى إلا من وجه واحد مثل  
ما حدث حماد بن سلمة عن أبي المشراء عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله  
أما تكون الذكاة إلا في الخلق واللبية ؟ فقال : لو طمعت في فتحها أجزاء  
حك ، فهذا حديث تفرده به حماد بن سلمة عن أبي المشراء ، ولا  
يعرف إلا في المشراء عن أبيه إلا هذا الحديث وإن كان هذا الحديث  
مشهوراً عند أهل العلم .

ولما أشهر من حديث حماد بن سلمة لا يذرف إلا من حديثه ،  
فبشهر الحديث لكثرة من روى عنه مثل ما روى عبد الله بن دينار  
عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى عن بيع الولاء  
ومن هبته .

وهذا حديث لا تعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار ، رواه  
عنه عبد الله بن عمر وشعبة وشفيان الثوري ومالك بن أنس وابن  
عبيدة وغير واحد من الأئمة .

وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَوْمٍ فِيهِ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ . وَالصَّحِيحُ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، هَكَذَا رَوَى عَبْدُ الْوَهَّابِ الشَّافِعِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

وَرَوَى الْمُؤَمَّلُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شُعْبَةَ فَقَالَ : شُعْبَةُ : لَوَدِدْتُ أَنْ عَبَدَ اللَّهُ بْنُ دِينَارٍ أُذُنَ لِي حَتَّى كُنْتُ أَقُومُ إِلَيْهِ فَأَقْبِلُ بِرَأْسِهِ . قَالَ أَبُو عِيَسَى : وَرُبَّ حَدِيثٍ إِنَّمَا يُسْتَفْرَبُ لِرِبَادَةِ تَكُونُ فِي الْحَدِيثِ ، وَإِنَّمَا تَصِحُّ إِذَا كَانَتِ الرِّبَادَةُ يَمُنُّ بِمُعْتَدٍ عَلَى حِفْظِهِ مِثْلُ مَا رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرَ أَوْ أَنْتَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ وَصَاعًا مِنْ شَعِيرٍ . قَالَ : وَزَادَ مَالِكٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

وَرَوَى أَبُو السُّخْتِيَانِيُّ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأُمَّةِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ نَافِعٍ مِثْلَ رِوَايَةِ مَالِكٍ يَمُنُّ لَا بِمُعْتَدٍ عَلَى حِفْظِهِ .

وَقَدْ أَخَذَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأُمَّةِ بِحَدِيثِ مَالِكٍ وَاحْتَجَّوْا بِهِ عَلَيْهِمُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَا : إِذَا كَانَ لِلرَّجُلِ عَبْدٌ غَيْرُ الْمُسْلِمِينَ

لَمْ يُؤْكَلْ عَنْهُمْ صَدَقَةَ الْفِطْرِ ، وَاحْتِجَابًا بِحَدِيثِ مَالِكٍ ، فَإِذَا أَرَادَ حَافِظٌ  
مَنْ يَتَعَمَّدُ عَلَى حِفْظِهِ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْهُ .

وَرُبَّ حَدِيثٍ يُرْوَى مِنْ أَوْجُهٍ كَثِيرَةٍ ، وَإِنَّمَا يُسْتَعْرَبُ  
لِحَالِ الْإِسْنَادِ .

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو هِشَامٍ الرَّقَاعِيُّ وَأَبُو السَّائِبِ وَالْحُسَيْنُ  
ابْنُ الْأَسْوَدِ قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ  
عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
الْكَافِرُ بِمَا كَلَّ فِي سِنْتِهِ أَمْنَاهُ وَالْمُؤْمِنُ بِمَا كَلَّ فِي مَعَى وَاحِدٍ .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ  
قَبْلِ إِسْنَادِهِ .

وَقَدْ رُوِيَ : مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا ،  
وَإِنَّمَا يُسْتَعْرَبُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى سَأَلَتْ مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ عَنْ هَذَا  
الْحَدِيثِ فَقَالَ : هَذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ .

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : هَذَا حَدِيثُ  
أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ لَمْ نَعْرِفْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ  
أَبِي أُسَامَةَ ، فَقُلْتُ لَهُ : حَدَّثَنَا غَيْرٌ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ بِهَذَا ، فَجَمَلَ  
بِتَجَسُّبٍ وَقَالَ : مَا عَلِمْتُ أَنْ أَحَدًا حَدَّثَ هَذَا غَيْرَ أَبِي كُرَيْبٍ . وَقَالَ  
مُحَمَّدٌ : كُنَّا نَرَى أَنَّ أَبِي كُرَيْبٍ أَخَذَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ  
فِي الْمَذَاكِرَةِ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ وَعَهْدٌ وَاحِدٌ قَالُوا : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَعْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمُرْتَبِ .  
 قَالَ أَبُو عَيْسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا حَدَّثَ بِهِ عَنْ شُعْبَةَ غَيْرَ شَبَابَةَ .

وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَوْجُهٍ كَثِيرَةٍ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمُرْتَبِ ، وَحَدِيثُ شَبَابَةَ إِنَّمَا يُنْتَبَذُ لِأَنَّهُ فَفَرَدَ بِهِ عَنْ شُعْبَةَ .

وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ التَّوْرِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَعْرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : الْخُلُجُ عَرَفَةٌ ، فَهَذَا الْحَدِيثُ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو مُزَاهِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ فَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قَبْرَاطٌ ، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يُنْقَضَ قَصَاؤُهَا فَلَهُ قَبْرَاطَانٍ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْقَبْرَاطَانِ ؟ قَالَ أَصْفَرُهُمَا مِثْلُ أَحَدٍ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُزَاهِمٍ ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ فَلَهُ قَبْرَاطٌ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَأَخْبَرَنَا مَرْوَانُ عَنْ مُمَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ قَالَ : قَالَ يَحْيَى :  
وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ سَعْفِينَةَ مِنَ السَّائِبِ ،  
سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ .

قُلْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : مَا الَّذِي اسْتَفْرَبُوا مِنْ  
حَدِيثِكَ بِالْمِرَاقِ ؟ قَالَ : حَدِيثَ السَّائِبِ مِنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ .

وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : وَهَذَا حَدِيثٌ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عَائِشَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنَّمَا يُسْتَفْرَبُ  
هَذَا الْحَدِيثُ لِجَهْلِ إِسْنَادِهِ لِرِوَايَةِ السَّائِبِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

حَدَّثَنَا أَبُو حَمُزٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ .  
حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ السَّدُوسِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْلُهَا وَأَتَوَكَّلُ  
أَوْ أَطْلُقُهَا وَأَتَوَكَّلُ ؟ قَالَ أَهْلُهَا وَأَتَوَكَّلُ .

قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ : قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : هَذَا عِنْدِي حَدِيثٌ  
مُنْكَرٌ .

قَالَ أَبُو عِيْسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ  
حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَقَدْ رَوَى عَنْ هَمْرٍ وَبْنِ أُمَيَّةَ الضَّرِيَّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
تَمَحُّوَ هَذَا .

وَقَدْ وَضَعْنَا هَذَا الْكِتَابَ عَلَى الْأَخْصَارِ لِنَا رَجَوْنَا فِيهِ مِنَ الْمَنْفَعَةِ ،  
فَسَأَلُ اللَّهَ الْمَنَّعَةَ بِمَا فِيهِ ، وَأَنْ لَا يَجْمَلَهُ عَلَيْنَا وَبِالْآبِرِ تَحْمِيهِ آمِينَ .